



تعميم رقم (21) لسنة 2021

بشأن

تعديل بعض إجراءات التصدي لجائحة كوفيد – 19 على مستوى الحكومة الاتحادية

إلى كافة الوزارات والجهات الاتحادية المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

تهديكم الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية أطيب التحيات، متمنية لكم دوام الصحة والسلامة. إلحاقاً لتعميم الهيئة رقم (13) لسنة 2021 بشأن إجراءات التصدي لجائحة كوفيد – 19 على مستوى الحكومة الاتحادية، وتماشياً مع توجهات حكومة دولة الإمارات بشأن اعتماد تطبيق نظام المرور الأخضر لدخول جميع الجهات الاتحادية للموظفين والمراجعين في كافة إمارات الدولة، بحيث يقتصر الدخول على المطعمين وأصحاب الفئات المستثناة من التطعيم ابتداءً من 3 يناير 2022.

وعليه فإنه يتعين على كافة الجهات الحكومية الاتحادية ضرورة الالتزام والتقيد بالإجراءات التالية:

أولاً: فئة المطعمين من الموظفين أو المراجعين

1. أن يسمح فقط بدخول الجهات الاتحادية للأشخاص الحاصلين على جرعتين من أي لقاح كوفيد – 19 معتمد في الدولة، والجرعات الداعمة والمعززة له، والذين تظهر صفتهم في تطبيق الحصن باللون الأخضر.
2. أن يلتزم جميع الحاصلين على جرعتين من أي لقاح كوفيد – 19 معتمد في الدولة والجرعات الداعمة والمعززة له بإجراء فحص مخبري PCR كل 14 يوماً؛ وذلك لضمان استمرارية ظهور صفتهم في تطبيق الحصن باللون الأخضر.

ثانياً: الفئة المستثناة من التطعيم من الموظفين أو المراجعين

1. أن يسمح للفئات المستثناة من التطعيم بدخول الجهات الاتحادية ممن تظهر صفتهم في تطبيق الحصن باللون الأخضر.
2. أن تلتزم الفئة المستثناة بإجراء فحص مخبري PCR كل 7 أيام؛ وذلك لضمان استمرارية ظهور صفتهم في تطبيق الحصن باللون الأخضر.

ثالثاً: فئة المراجعين من الأطفال

1. أن يسمح للأطفال دون الـ 16 عاماً بالدخول للجهات الاتحادية ممن تظهر صفتهم في تطبيق الحصن باللون الأخضر دون أن يطلب منهم إجراء أية فحوصات مخبرية.

رابعاً: فئة الموظفين أو المراجعين غير المطعمين أو تظهر صفتهم باللون الرمادي في تطبيق الحصن

1. يمنع دخول الأشخاص غير الحاصلين على لقاح كوفيد – 19 للجهات الاتحادية.
2. يمنع دخول الأشخاص الذين تظهر صفتهم في تطبيق الحصن باللون الرمادي للجهات الاتحادية؛ نظراً لانتهاء الفترة المحددة لإجراء الفحص المخبري PCR الخاص بهم.

كما يمكن لموظفي الحكومة الاتحادية الاستفادة من خدمة فحص كوفيد – 19 المجانية التي توفرها وزارة الصحة ووقاية المجتمع من خلال تطبيق شفاء أو الرابط الموضح أدناه*.



- وفي النهاية، تدعو الهيئة كافة الجهات الاتحادية إلى ضرورة مراعاة قواعد الصحة والسلامة العامة واتخاذ كافة الإجراءات الاحترازية والإجراءات اللازمة التي تم تعميمها سابقاً كالتالي:
- تعميم رقم (4) لسنة 2021م بشأن حوكمة إجراءات التصدي لجائحة كوفيد – 19 وآلية تسجيل المصابين والمخالطين ومتلقي التطعيم ضمن نظام بياناتي.
 - تعميم رقم (27) لسنة 2020م بشأن الدليل الاسترشادي للتعامل مع الموظفين المصابين أو المخالطين أو المشتبه في إصابتهم بأعراض فيروس كوفيد – 19 في مقر العمل في الجهات الاتحادية.
 - تعميم رقم (26) لسنة 2020م بشأن دليل الجزاءات الاسترشادي للجان المخالفات المشككة لدى الجهات الاتحادية عند التعامل مع الموظفين غير الملتزمين بالإجراءات الاحترازية للحد من انتشار الأوبئة.

**ونهييب بالجميع الالتزام بما ورد أعلاه، على أن يتم العمل بهذه الإجراءات اعتباراً من 3 يناير 2022م،
شاكرين لكم حسن التعاون**

الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية

صدر بتاريخ: 21 ديسمبر 2021

للمزيد من الاستفسارات يرجى التواصل عبر قنوات الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية:

- مركز الاتصال الموحد: 600525524

- نظام إسعاد المتعاملين (CHS): <https://www.fahr.gov.ae/CRM/ar>

* الرابط الإلكتروني لخدمة فحص كوفيد – 19 المجانية التي توفرها وزارة الصحة ووقاية المجتمع: <https://2u.pw/ewLUT>